لا يسقط هاء الجلالة والالف التي قبلها رها كما يفعله بعضهم فان
ذلك كله خطاء وانظر ما وراء ذلك واما الاسم الاعظم فان وقف عليه
الذاكر تعين السكون وان وصله بشيء اخر كان يقول لا اله
الا الله وحده لا شريك له قال الراجح الرفع ويجوز النصب لكن قليل
وينبغي ان ينوي الذاكر اسم سيدنا محمد وندغم تنوينه في الراء فان ترك
ذلك وقف لحنا واما اعراب هذه الكلمة فلا النفي الجنس تعمل عمل
ان تنصب الاسم وترفع الخبر اله اسمها مبني على الفتح بلا تنوين
محله النصب والخبر محذوف على الاكثر تقديره لا اله موجود الا
اداة ايجاب الاسم الكريم بدل من محل لا مع اسمها وهو مرفوع لانه
محله رفع بالابتداء محمد مبتدا رسول خبره الله مضاف اليه
فايدة الاستثناء في لا اله الا الله ليس متصلا لان المتصل هو
المستثنى من الجنس والله تعالى لا جنس له وليس منقطعا ولا
لزم نسبته الى غير الجنس وذلك لا يجوز اذ كما لا يقال انه داخل في
العالم او خارج عنه كذلك لا يجوز ان يقال انه تعالى من الجنس
فافهم واما معنى هذه الكلمة فلا شك انها محتوية على نفي
واثبات للنفي فنها كل فرد من افراد حقيقة الاله والمثبت
من تلك الحقيقة فرد واحد وهو الله سبحانه تعالى واتى
بالقصر حقيقة الاله عليه تعالى بمعنى انه لا يمكن ان لا
يصح في العقل ولا في الشرع اي النقل وجود حقيقة الاله غير
الله تعالى وحاصله ان المعاني المقدرة باعتبار المستثنى
والمستثنى منه اربعة استثناء الكل من الكل واستثناء
الكل من الجزء واستثناء الجزء من الكل واستثناء الجزء من الجزء
فهذه الثلاثة لا تصح ولا يصح هنا الا وجه رابع وهو استثناء
الجزء من الكل وهو ايضا لا يخل اما ان تسلط النفي فيه على مطلق
الاله اعني على كل معبود بحق او معبود بباطل وهذا لا يصح الا
ظهارا ولا باطنا لان ما بعد الا من جنس ما قبلها فاذا سلطت
النفي على مطلق الاله كان المثبت من تلك الحقيقة الله والمنفي
جزء من مطلق الاله وذلك عين المحال فاذا ظهر المحال
على هذا الوجه اعني ان تسلط النفي على مطلق الاله يظهر
ذلك المحال اذا سلطت على المعبود بباطل من باب اولى ولا يصح
ان تسلط النفي على الوجهين المتقدمين او تثبت المعبود بحق لانه
تلزم الاستثنا من غير الجنس والذي يقول عليه هنا ان يعتقد و
يشغل العاقل فكره فيه ان يسلط النفي الكائن في هذه الكلمة
على المعبود بحق ان لو كان ويثبت فرد من ذلك الشيء للنفي
كان يقول لا اله معبود بحق ان لو كان الا الله فهو المعبود
بحق واما حكم هذه الكلمة فاعلم ان الناس على قسمين مومن
وكافر اما المومن بالاصالة فيجب عليه ان يذكرها مرة في
العمر ينوي في تلك المرة بذكرها الوجوب وان ترك ذلك فهو
عاص وايمانه صحيح واما الكافر فذكر هذه الكلمة مرة في العمر
واجب شرطي في صحة ايمانه القلبي مع القدرة وان عجز عن ذكرها
بعد حصول ايمانه القلبي لمفاجات الموت له ونحوها سقط عنه
الوجوب هذا هو المشهور عند اهل السنة وما بيان فضل
هذه الكلمة فاعلم انه لو لم يكن في بيان فضلها الا كونها علما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)